

Distr.: Limited
16 November 2020
Arabic
Original: English



الدورة الخامسة والسبعون

البند 130 (ث) من جدول الأعمال

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى:
التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة

الاتحاد الروسي، أرمينيا، أوزبكستان، بيلاروس، تركمانستان، طاجيكستان، قطر، قيرغيزستان،
كازاخستان: مشروع قرار

التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة

إن الجمعية العامة،

*إنه تشير إلى مواد ميثاق الأمم المتحدة التي تشجع على اتخاذ تدابير للتعاون على الصعيد الإقليمي
من أجل النهوض بمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،*

*وإنه تشير أيضا إلى قرارها 237/48 المؤرخ 24 آذار/مارس 1994، الذي منحت بموجبه رابطة
الدول المستقلة مركز المراقب لدى الجمعية العامة،*

*وإنه ترحب بالجهود التي تبذلها الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة من أجل تحقيق أهدافها
وفقا لمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،*

*وإنه تؤكد من جديد أن أحد مقاصد الأمم المتحدة هو تحقيق التعاون الدولي على حل المشاكل
الدولية ذات الطابع الاقتصادي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الإنساني،*

*وإنه تشير إلى القرارات ذات الصلة الصادرة عن مجلس الأمن، بما في ذلك القرار 1631 (2005)
المؤرخ 17 تشرين الأول/أكتوبر 2005، وكذلك بيانات رئيس المجلس، بما فيها البيان المؤرخ 13 كانون*



الثاني/يناير 2010⁽¹⁾ الذي شدد فيه المجلس على أهمية إقامة شراكات فعالة بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، وفقا للميثاق،

وإن ترحب بالتزام رابطة الدول المستقلة بتكثيف وتعميق تعاونها مع وكالات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها،

واقترانعا منها بأن تعزيز التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة سينهض بمقاصد الأمم المتحدة ومبادئها،

وإن تشير إلى أن عام 2020 يوافق الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لانتهاء الحرب العالمية الثانية، وهي الحرب التي جلبت على البشرية أحزانا تفوق الوصف، بما في ذلك على شعوب الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة،

وإن تلاحظ أن الذكرى السنوية الخامسة والسبعين لإنشاء الأمم المتحدة تتيح مزيدا من الفرص لإعادة تأكيد الالتزام الجماعي بمقاصد الميثاق ومبادئه، وتنشيط تعددية الأطراف، وتعزيز التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية حرصا على كفالة السلام والأمن الدوليين، وتحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة، وإعمال حقوق الإنسان،

1 - **تلاحظ** أنشطة رابطة الدول المستقلة الرامية إلى تعزيز التعاون الإقليمي في مجالات من قبيل التجارة والتنمية الاقتصادية، وتبادل البيانات الإحصائية والمعلومات الاقتصادية، والثقافة، والتعليم، والرعاية الصحية، والرياضة، والسياحة، والعلوم والابتكار، وحماية البيئة والتصدي للكوارث الطبيعية والكوارث من صنع البشر، ومكافحة الجريمة المنظمة والاتجار غير المشروع بالمخدرات والمؤثرات العقلية وسلانفها وأعمال الإرهاب ومظاهر التطرف والهجرة غير الشرعية، وفي المجالات الأخرى المتصلة بذلك؛

2 - **تلاحظ أيضا** أهمية تعزيز التعاون والتنسيق بين منظومة الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة، وتدعو الأمين العام إلى إجراء مشاورات منتظمة لهذا الغرض مع رئيس اللجنة التنفيذية والأمين التنفيذي للرابطة، مستعينا بالمنديات والأطر المناسبة المشتركة بين المؤسسات، بما في ذلك المشاورات التي تجري بين الأمين العام ورؤساء المنظمات الإقليمية؛

3 - **تدعو** الوكالات المتخصصة وسائر مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها، وكذلك المؤسسات المالية الدولية، إلى تطوير تعاونها مع رابطة الدول المستقلة؛

4 - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والسبعين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار؛

5 - **تقرر** أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها السابعة والسبعين البند الفرعي المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة ورابطة الدول المستقلة" في إطار البند المعنون "التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى".

(1) S/PRST/2010/1؛ انظر قرارات ومقررات مجلس الأمن، 1 آب/أغسطس 2009 - 31 تموز/يوليه 2010 (S/INF/65).